



تعميم رقم (٢٠٢٢/٤)

من	:	إدارة التخصصات الصحية/ وزارة الصحة العامة
إلى	:	• كافة المديرين الطبيين لمنشآت الرعاية الصحية في دولة قطر (القطاع الحكومي والخاص) • كافة ضباط الاتصال لمنشآت الرعاية الصحية في دولة قطر (القطاع الحكومي والخاص)
الموضوع	:	وجوب إبلاغ إدارة التخصصات الصحية عن إغلاق المنشأة الصحية من قبل المدير الطبي
التاريخ	:	٢١ مارس ٢٠٢٢

"تُهديكُم إدارة التخصصات الصحية أطيب التمنيات"

انطلاقاً من حرص إدارة التخصصات الصحية على صحة بيانات الممارسين الصحيين في سجلاتها كونها الجهة المنظمة لعملهم في دولة قطر، وسعيًا منها إلى جودة المعلومات المقدمة للجمهور على موقعها الإلكتروني عن تخصصات الممارسين المرخصين وأماكن عملهم، فإنه يجب على جميع المديرين الطبيين لأي من المنشآت الصحية إبلاغ إدارة التخصصات الصحية في حال إغلاق المنشأة لأي سبب من الأسباب، سواء كان هذا الإغلاق مؤقت أو دائم في مدة أقصاها ثلاثة أيام عمل.

على أن يكون الإبلاغ عن طريق كتاب مُوجّه للإدارة، ومُوقَّع ومختوم من قبل المدير الطبي، وأن يُرسل على عنوان البريد الإلكتروني: dhregistration@moph.gov.qa، أو يُسلّم باليد في مكاتب خدمة العملاء لإدارة التخصصات الصحية (مكتب ٢٨ ٢٩٩) في الأيام المخصصة لذلك.

للاستفسار، يرجى التواصل على البريد الإلكتروني: dhregistration@moph.gov.qa

شاكِرين لكم حسن تعاونكم

إدارة التخصصات الصحية

وزارة الصحة العامة